مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية | المجلد 14، العدد 5، (السداسي الثاني 2022)، ص.183 – 208

الإِمَامُ عَبْدُ الحَمِيدِ ابنُ بَادِيسَ أصوليًّا

Imam Abdul Hamid Ibn Badis is a fundamentalist

حسناوي عيسى *

جامعة أبو بكر بالقايد تلمسان (الجزائر)
hasaissa9@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/03/31 تاريخ القبول: 2022/10/10 تاريخ النشر: 2022/12/31

الملخص:

لقد جاء هذا البحث للتَّعريف بالجانب الأصوليّ من شخصيّة الإمام المصلح عبد الحميد ابن باديس؛ وهذا ببيان مكانة علم أصول الفقه في حياته كمُتَعَلِّمٍ من خلال التَّنصيص على شيوخه فيه والكتب الَّتي دَرَسَها.

ومكانته في حياته كمُعَلِّمٍ وممارسٍ للوظائف الشَّرعية وهذا بالوقوف على مقرَّراته المدرسيّة ومنهجه في تدريسه، ومصادره الَّتي اعتمدها في أماليه، ومدى استعماله لقواعد هذا الفنّ في دُروسه التَّفسيريَّة والحديثيَّة وفتاويه الفقهيَّة، ضف إلى ذلك الوقوف على جهوده التَّجديديَّة في النُّهوض بالعلم.

وقد أفضى إلى مجموعة من النَّتائج منها: أنَّ علم أصول الفقه كان له حضور قويٌّ في حياة الإمام عبد الحميد التَعَلُّمِيَة والتَعْلِيمِيَة، ومنها أنَّ عبد الحميد يعتبر شخصيَّة أصوليَّة بامتياز، ومنها أنَّه يعتبر من مجدِّدي علم أصول الفقه في العصر الحديث.

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه؛ ابن باديس ؛ الإمام؛ ترجمة؛ تعليم.

Abstract:

This research came to define the fundamentalist aspect of the personality of the reformer Imam Abdul Hamid Ibn Badis; This is by showing the status of the science of jurisprudence in the life of the imam as a learner, and this is by quoting his sheikhs in it and the books he studied.

* المؤلف المرسل

And his position in his life as a teacher and practitioner of legal functions and this is by standing on his school decisions and his approach to teaching, and the sources that he adopted in his hopes, and the extent of his use of the rules of this art in his exegetical and hadith lessons and his jurisprudence fatwas, in addition to standing on his efforts in innovation.

It led to a set of results, including: that the science of jurisprudence had a strong presence in the educational and educational life of Imam Abdul Hamid, including that Abdel Hamid is considered a fundamentalist figure par excellence, and among them that he is considered one of the innovators of the science of jurisprudence in this modern era.

Keywords: Usul al-Fiqh; Ibn Badis; imam; Translation; education.

مقدمة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ثم أما بعد:

فإنَّ من وجوه هذا العصر المشرقة وشموسه المضيئة الإمام عبد الحميد ابن باديس الَّذي أحيا الله به هذا القطر بعد أن دعا جَلَّادُوهُ أشياعهم لتشييع جنازته، ونهض به بالعلوم الدِّينيَّة واللُّغويَّة والتَّاريخيَّة فجدَّدها ونفخ الرُّوح فيها بعد أن كانت عباراتٍ تقال وكلماتٍ تُتلى، وجمع به أمة على أخوَّة الإسلام ووحدة اللِّسان بعد أن قطَّعتهم الأهواء أسباطاً أمماً، وأحرق به شياطين الاستعمار بعد أن كانوا يقعدون مقاعد للسَّمع من هذه الأمَّة فمن يستمع منهم الآن يجد له شهابًا رصدًا.

ولما كان هذا الإمام بهذه المكانة تسارع الباحثون المحْدَثُون يلقون أقلامهم أيهم يكفل فكره بالتَّعريف به وجمع آثاره وشرح كتبه، غير أنَّ من الجوانب الَّتي لم تُطرق إلى اليوم بحسب اطلاعي في التَّعريف بالعلَّامة عبد الحميد الجانب الأصوليُّ من شخصيَّته العلميَّة والفكريَّة، وعليه جاء هذا البحث ليسد هذه الخَلَّة، ولينال من عَبَقِ هذا المجدِّد رشفة، وليكون لصاحبه حظ من الإرث وإن قلَّ.

الإشكالية:

ينطلق هذا البحث من إشكاليّة أمٍّ وإشكاليَّات فرعيَّة وهي كما يأتي:

ماهي معالم الشَّخصيَّة الأصوليَّة للإمام عبد الحميد ابن باديس؟

ويتفرَّع عنها اشكاليَّات فرعيَّة هي:

ما هي مكانة علم أصول الفقه في حياة ابن باديس كمتعلِّم؟

ماهي مكانة علم أصول الفقه في حياة ابن باديس كمعلِّم؟

ماهي مكانة علم أصول الفقه في حياة ابن باديس كمحدِّثٍ ومفسِّرٍ ومُفتٍ ؟

ماهي مكانة علم أصول الفقه في حياة ابن باديس كمجدِّد من المجدِّدين؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

إماطة اللِّثام عن الجانب الأصوليِّ في شخصيَّة الإمام عبد الحميد ابن باديس وجميع ما تعلَّق بذلك .

والوقوف على تكوين الإمام في هذا العلم ومنهجه في تعليمه وطريقته في تفعيله في تفسيره وفتاويه.

وإعادة إحياء منهج الشَّيخ في تدريس العُلوم عموما وأصول الفقه خصوصا.

منهج البحث:

اعتمدت في بحثي هذا على منهجين هما:

1/ المنهج الوصفي: وذلك لعرض مادة هذا البحث وفق عناصر محددة.

2/المنهج التَّحليلي: وذلك لدراسة وتفسير ونقد المادة المجموعة، للوصول إلى الأهداف المرجوة.

منهجية البحث:

لقد التزمت في بحثي هذا المنهجية الآتية:

1/عزوت الآيات القرآنيَّة إلى موضعها في المصحف في المتن توفيراً للهامش، معتمداً رواية حفصٍ عن عاصمٍ.

2/خرَّجت الأحاديث من دواوين السُّنة المعتمدة، فإن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في الكتب الأربعة اكتفيت بها أيضاً، مع ذكر (الكتاب) و(الباب) و(الرقم)، والتزمت ببيان درجة الحديث المخرَّج من غير الكتب الَّتي اشترطت الصِّحة.

3/ اكتفيت في التعريف بالأعلام بشيوخ الإمام عبد الحميد.

4/ عزوت النُّصوص المنقولة إلى مصادرها ذاكراً اسم الكاتب والكتاب أو ما يكفي للدَّلالة عليه ، وأخَّرت ذكر معلومات الطَّبعة المعتمدة إلى فهرس المصادر والمراجع.

الدراسات السابقة:

لم أقف خلال بحثي على دراسة اعتنت بالتعريف بالجانب الأصوليّ من شخصيَّة الإمام ابن باديس، وبعد أن وفَّق الله لإتمامه أرشدني الأستاذ الدكتور محمد حاج عيسى إلى رسالة للطالب محفوظ بن عامر قدمها لنيل شهادة الماستر من قسم العلوم الإسلامية بجامعة أبي بكر بلقايد عنوانها القواعد الأصوليَّة وتفعيلها عند الإمام ابن باديس من خلال الآثار نوقشت في الموسم الجامعي (2017م/2018م)، وبعد الاطلاع عليها تبين أنها تتقاطع مع بحثي في بعض جوانبه، ومنها: بيان الشَّواهد التي تدلُّ على تفعيل ابن باديس للقواعد الأصوليَّة و الَّتي عنونتها بمكانة علم أصول الفقه في حياة ابن باديس كمحدِّثٍ ومفسِّرٍ ومُفتٍ، وتختلف عنه فيما سوى ذلك.

خطة البحث:

لقد انتظم بحثي هذا في مقدمة وخاتمة ومبحثين:

أما **المبحث الأول** فهو بعنوان: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُتَعَلِّم ومُعَلِّم.

وتحته مطلبان:

الأول : أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُتَعَلِّم.

والثاني: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُعَلِّمٍ .

وأما **المبحث الثاني** فهو بعنوان: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمفسِّر ومحدِّث ومُفتٍ ومجدِّد.

وتحته مطلبان:

الأول: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمفسِّر ومحدِّث ومُفتٍ.

والثاني: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمجدِّد من المجدِّدين.

والله أسأل التوفيق والسداد والهداية للصواب والرشاد.

المبحث الأول: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُتَعَلِّم ومُعَلِّم.

المطلب الأول: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُتَعَلِّم.

في السَّاعة الرَّابعة ظهرًا من يوم الأربعاء الحادي عشر من ربيع الآخر عام(1307ه) الموافق للرابع من ديسمبر سنة (1889م) وُلِدَ الإمام عبد الحميد بن محمد المصطفى ابن باديس في أسرة علم وفضل وشرف، وفي كنف هذه البيئة الخصبة، وتحت رعاية والده، نال حظاً وافرًا من التَّربية الحسنة والأخلاق العاليَّة و التَّعليم المبكِّر، فساعده ذلك على تنمية مواهبه العلميَّة وقدراته الفكريَّة، وغير ذلك ممَّا يُبشِّر بغدٍ مشرق، وبمولد عالمٍ تُضرب له أكباد الإبل.[1]

بعد أن حفظ الإمام عبد الحميد القرآن وحصَّل طرفا من العلوم في مدينته قسنطينة على يد شيخه حمدان الونّيسي، انتقل إلى جامع الزيتونة في أواسط محرَّم من سنة (1328ه) الموافق للسَّابع والعشرين من شهر جانفي من سنة (1910م) [2] طالبًا الترقيَّ في مدارج العلوم وفق المناهج والمقرَّرات المدرسيَّة في الجامع، ومنها أصول الفقه[3] الَّذي عرف ازدهارًا بعد قرار الوزير الأكبر بجعله من موادِّ المناظرة المؤهِّلة للتَّدريس، وفي هذا يقول الطاهر ابن عاشور«...ولقد أتى زمن على جامع الزَّيتونة ودروس الأصول تتضاءل فيه، فيلوح منها تارة درس (المحلي على الجوامع) قام به الشيخ الطاهر ابن عاشور، ودرس (العضد على مختصر ابن الحاجب) قام به الشيخ سالم بو حاجب سنة 1309ه ، لولا أن قيَّض الله لهذا العلم الشَّيخ محمد العزيز بوعتور الوزير الأكبر، فجعل الأصول مادَّة الدَّرس في مواد مناظرة التَّدريس من الطَّبقة الثَّانية، بالأمر العَلِيّ المؤرخ في 18/ذي القعدة سنة(1309ه)، قاصدا إلى صرف عناية النَّاس إليه، فانتعش بذلك علم الأصول في جامع الزَّيتونة بعد أن ذوت زهرته»[4]، ومما لا شك فيه أنَّ الشيخ عبد الحميد عايش هذه الفترة، فدَرَسَ كغيره من طلبة الجامع مادَّة الأصول وألَّم بمجموع مباحثها، وفيما يأتي تنصيص على مشايخه في هذا الفنِّ، والكُتب التي درسها عليهم، ودرجة تحصيله لهذا العلم:

---

[1]/ انظر في ترجمته الزركلي الأعلام (105/5) و النويهض معجم الأعلام (28،29/1) و ابن باديس الاثار (77/1 وما بعدها) عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (36 وما بعدها) وغيرها.

[2] /انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (45).

[3]/ ابن عاشور أليس الصبح بقريب (87).

[4]/ المصدر نفسه، (177).

فأبدأ بمشايخه في علم أصول الفقه والكتب المدروسة في مرحلة (التَّطْوِيعِ)، وقد تتلمذ الإمام في هذه المرحلة على ثلاثة مشايخ هم:

- **صالح الصقيبي**[1] درس عليه (تنقيح الفصول للقرافي(ت:684هـ)) من أول الكتاب إلى الباب السَّابع-وهو أقلُّ الجمع-[2].
- **ومحمد الطَّاهر بن عاشور**[3] درس عليه (تنقيح الفصول للقرافيِّ(ت:684هـ)) من الفصل الثَّاني من الباب السَّادس-وهو باب العموم- إلى آخر الكتاب[4].
- **ومحمد الصَّادق بن القاضي**[5] درس عليه (شرح جلال الدِّين المحلي(ت:864هـ) على جمع الجوامع لابن السبكي(ت:771هـ)) من أول الكتاب إلى المنطوق من الكتاب الأول.[6]

وأُثنِّي بمشايخه في هذا العلم والكتب المدروسة في مرحلة (العَالِمِيَّةِ)، وقد تتلمذ الإمام في هذه المرحلة على ثلاثة مشايخ هم:

- **محمد الطَّاهر بن عاشور** درس عليه (شرح جلال الدين المحلي(ت:864هـ) على جمع الجوامع لابن السبكي(ت:771هـ)) من مسألة الاستصحاب من الكتاب الخامس إلى آخر الكتاب[7].
- **ومحمد بن يوسف**[8] درس عليه (شرح جلال الدين المحلي(ت:864هـ) على جمع الجوامع لابن السبكي(ت:771هـ)) من أول الكتاب إلى المسألة الأولى من مباحث الأمر من الكتاب الأول[9].

---

[1] /لم أقف على ترجمته.

[2] / انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (102).

[3] /هو محمد الطاهر بن عاشور التونسي، أخذ عن جمهر شيوخ قطره ومنهم : سالم بوحاجب وعمر بن الشيخ وعمر النخلي ، زود المكتبة الإسلامية بعدة ذخائر منها مقاصد الشريعة الإسلامية، و أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، و التحرير والتنوير... وغيرها، عين في 1932م في رتبة شيخ الإسلام على المذهب المالكي، ت. 1393هـ/1973م. انظر: الزركلي الأعلام (174/6) و عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (85).

[4] /انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (116).

[5] /هو محمد الصادق ابن القاضي اشتغل بالتدريس في جامع الزيتونة والمدرسة الصادقية ، عين إماما خطيبا مساعدا بجامع حمودة باشا بالعاصمة، وقد كان يتبع الطريقة التيجانية ، توفي سنة 1911هـ. انظر: انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (88).

[6] /انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (120).

[7] / انظر: المصدر نفسه (128).

[8] /هو محمد بن يوسف التونسي، أخذ عن علماء عصره ومنهم: أحمد بن الخوجة و حسين بن الحسين وسالم بوحاجب...وغيرهم، اشتغل بالتدريس واشتهر بالعدالة والتوثيق حتى عد أشهر الموثقين على المذهب الحنفي ، وقد عين شيخ الإسلام على المذهب الحنفي عام 1931م، من مصنفاته رسالة أدبية إلى أحد أصحابه يرد فيها تفضيله المتنبي على البحتري ، توفي في الخامس والعشرين من شوال سنة 1358هـ/1938م. انظر: محمد محفوظ تراجم المؤلفين التونسيين (150/5) و عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (87).

[9] / انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (138).

- **ومحمد النَّخلي القيرواني**[1] درس عليه (شرح العضد الإيجي(ت:756ه) على مختصر ابن الحاجب(ت:646ه)) من أول الكتاب إلى المباحث المنطقيَّة[2].

وأُثلِّث بدرجة تحصيله لهذا العلم فأقول إن الإمام قد بلغ في علم الأصول أسنى مراتبه، تشهد على ذلك الملاحظات الَّتي دونها مشايخه المذكورون قبل على هامش الدَّفتر الخاصِّ به، ومنها قول محمد الطاهر ابن عاشور فيه«... أما بعد: فإن الشَّيخ الفاضل سُلالة الأوائل السّيد عبد الحميد بن باديس، الآخذ في بناء صرح المعارف على سابق التَّأسيس قد خبرته في الدُّروس...فإذا هو مُجَلٍّ ما بلغ شأوًا إلَّا وتطلب بعده غاية، وقد حضر تدريسي للكتب الثَّلاثة المسطورة يمناه من مسألة الاستصحاب في الأوَّل-وهو شرح المحلي على جمع الجوامع-....»[3] ، وقول محمد النَّخلي القيرواني فيه «...وبعد فإن الفاضل البارع المتفنن المتطوّع الشَّيخ عبد الحميد بن باديس كثَّر الله من أمثاله في معاهد العلم والتَّدريس استمر على ملازمة دراسة الكتب يمناه إلى أن منَّ الله عليه بختم الأول... وحضر من الثَّالث-وهو شرح العضد على مختصر ابن الحاجب- من أوَّله إلى المبحث المعرف من المبادئ المنطقية؛ وهو على ما عهدنا من حسن السُّلوك والهمَّة الباعثة على زيادة الاضطلاع من العلوم والفكر الوقَّاد... »[4] ، وقول محمد بن يوسف فيه«...وبعد فإنَّ الفقيه النبيه المشارك المتفنِّن ابننا الشيخ الشيخ عبد الحميد بن باديس قد استمر ...على الحضور بدرسي الكتابين يمناه مع مواظبة تَّامة ومشاركة حسنة وألمعيَّة ...»[5].

[1] /هو محمد النخلي القيرواني التونسي، أخذ عن عمر بن الشيخ و سالم بوحاجب ومحمد الطيب النيفر ...وغيرهم كثير، وقد كان لهذا الإمام تأثير خاص في العلامة عبد الحميد بن باديس، عرف في الأوساط الفكرية في جامع الزيتونة بتحرره عن تقديس أقوال العلماء وتوجيهه النقد لها ، من مصنفاته ألفية في الجغرافية، توفي سنة (1342ه) . انظر: محمد المحفوظ تراجم المؤلفين التونسيين (26/5).

[2] / انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (130).

[3] / المصدر نفسه (128).

[4] / المصدر نفسه(134).

[5] / المصدر نفسه (138).

ويؤكِّد هذا ما جاء في النَّص الذي أعلنت فيه هيئة الامتحان القائمة على مرتبة التَّطويع نجاح الإمام في نيل هذه المرتبة وفيه«...وبعد فإنَّ الفقيه النَّبيه المشارك سي عبد الحميد بن باديس... ممَّن تقدَّم لمجلس الامتحان السَّنوي ...وقضى بتقدمة المذكور ما يلزم من أداء الواجبات... ومن تلك الواجبات إقراء درس من التَّنقيح في فنِّ الأصول... وحيث بان من مكانته العلميَّة بانتظامه في سلك الامتحان ما بان، وجرى فيه على اختلاف مسالكه الفنيَّة طلق العنان ... أنتج النَّظر أن يكون مستحِقًّا لرتبة التَّطويع»[1].

ويزيد في تأكيد ما تقدم أن امتحان التَّطويع المتقدم الذِّكر والَّذي من مواد الامتحان فيه (تنقيح الفصول للقرافي)، قد تقدم له سنة نجاح الإمام فيه ستُّون طالبًا، نجح منهم اثنا عشر طالبا، و كان عبد الحميد رحمه الله الأوَّل عليهم.[2]

المطلب الثاني: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمُعَلِّمٍ :

بعد رجوع الشَّيخ -رحمه الله تعالى- إلى قسنطينة سنة (1331هـ/1913م)[3] انتصب للإفادة والتَّدريس في الجامع الأعظم بقسنطينة، غير أنَّه ضُويق بوحيٍ من الاستعمار؛ الأمر الذي دفعه إلى التَّوجُّه نحو المشرق لأداء فريضة الحجِّ وللاستزادة من العُلوم، وبعد عودته إلى وطنه في ربيع سنة (1332هـ/1914م) استخلص له والده رخصة للتَّدريس في الجامع الأخضر[4]؛ وماهي إلى أيام قلائل حتى ازدحم الجامع بطلبة العلم، يشرف الشَّيخ على تلقينهم مختلف العلوم الدينيَّة وفق عين بصيرة بخالص العلم من بهرجه، و رؤية ناضجة مكتملة لمباحثه، ومنها علم أصول الفقه الَّذي حرص الإمام على تدريسه، فوضع له برنامجا تراعى فيه مستويات الطَّلبة، وفيما يأتي محاولة لأخذ صورة عن أهم معالم منهج الإمام عبد الحميد ابن باديس في تعليم هذا الفنِّ؛ وهذا بعرض مقرَّراته، وبيان مراجعه، والكشف عن منهج تدريسه.

[1] / انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (49).

[2] / انظر: المصدر نفسه (49-50).

[3] / انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (62) و عبد العزيز فلالي وثائق جديدة عن جوانب خفية من حياة ابن باديس (33).

[4] /انظر: عبد العزيز فيلالي عبد الحميد بن باديس (33-48).

-المقرَّرات المعتمدة في تدريس الإمام لعلم الأصول:

لقد كان للإمام عبد الحميد تصورٌ للمنهجيَّة الَّتي يجب أن يدرس عليها علم أصول الفقه وقد صرح بها فقال «أصول الفقه تؤخذ كمسائل مجرَّدة، ثمَّ تطبَّق على المشكلات الفقهيَّة لتحصل للطلاب ملكة الاستدلال والنَّظر» [1] ، والمتأمِّل في نصِّه هذا يجده يقسِّم مراحل تلقي الفنِّ إلى مرحلتين الأولى: تأخذ فيها مسائله مجرَّدة فتكون عند الطَّالب كالمسلَّمات، والثَّانية: تبيَّن فيها الفروع المخرجة عليها مع ما يتبع ذلك من بيان الأدلَّة على المسائل المذكورة.

وقد فعَّل الإمام نظريَّته هذه في تلقينه هذا العلم لطلبته حيث جعل أماليه الموسومة (بمبادئ الأصول)[2] كمقدمة جمع فيها رؤوس مسائل الأصول دون التَّعرض لأدلَّتها في الغالب الأعم؛ وهذا يمثل المرحلة الأولى للتَّعليم.

ليدرّس بعدها كتاب (مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للشَّريف التلمساني(ت:771هـ)) [3]؛ وهو كتاب جمع فيه صاحبه بين عرض المسائل والتَّدليل لها وبيان ما يتخرَّج عليها من فروع فقهيَّة ليكون كمرحلة ثانية.

ويمكن أن يضاف لما سبق مرحلة ثالثة مكملة لنا أن نسمِّيها بالمرحلة التّطبيقيَّة، وقد تجسدت في المنهج الذي سلكه الشَّيخ مع تلاميذه في تدريس علم الفقه؛ فقد كان يحرص على ردِّ الفروع إلى أصولها قصد صقل ملكة التَّخريج الَّتي هي ثمرة درس الأصول، وقد نصَّ على طريقته هذه تلميذه محمد صالح رمضان فقال مبيِّنا منهج الإمام في تدريس الفقه «... ويحاول في دراسة الفقه ربط الفروع بأصولها، ذاكرا مآخذها ومنشأ الخلاف فيها بين الفقهاء، خاصَّة مع الطَّبقات العليا لطلابه» [4].

---

[1]/ ابن باديس الآثار (111/1).

[2]/ هي عبارة عن دروس في علم أصول الفقه أملاها الإمام عبد الحميد على طلبته مرتين: الأولى فرغ منها سنة(1355هـ) كما تفيده رواية تلميذه صالح بالغربي، والثانية فرغ منها سنة (1356هـ) كما تفيده رواية العربي بن صالح الحركاتي، وقد نشره عمار طالبي معتمدا على رواية الحركاتي فقط، ثم طبعه مرة ثانية مضيفا إليها نسخة بالغربي سنة(1984م)، ثم طبعه مرة ثالثة سنة (2006م) مضيفا إلى ما سبق نسخة أبي القاسم الزغداني ومحمد الصالح رمضان، ومغيرا العنوان إلى (خلاصة في علم أصول الفقه). انظر: محفوظ بن عامر القواعد الأصولية وتفعيلها عند الإمام ابن باديس من خلال الآثار (30).

[3]/ انظر: الزركلي الأعلام (327/5) وعمار طالبي مقدمته على مبادئ الأصول لعبد الحميد ابن باديس (8)، وقد أشار عمار طالبي إلى أنه يمتلك بعض تعليقات الشيخ على كتاب المفتاح (8).

[4]/ محمد الأمين فضيل مقال منشور في موقع ملتقى أهل الحديث http://www.ahlalhdeeth.com بعنوان محمد الصالح رمضان كما عرفته.

وأكد ذلك أيضا تلميذه محمد حسن فضلاء فقال «كان يدرّس في الفقه مختصر خليل، وأقرب المسالك... ولكنه لا يكتفي بظاهرها وتوضيح مسالكها وتقرير أحكامها فحسب بل يعود بها إلى الأصل ليربطها به حتى يحرر طلبته من ربقة التقليد الأعمى، فتتحرَّر نفوسهم، وتستمدُّ الأحكام من الأصل الذي لا شائبة فيه»[1].

-مصادر الدَّرس الأصوليّ عند الإمام:

إن المذكور عن الإمام رحمه الله تعالى ورفع درجته في عليِّين أنَّه كان يختلي في مقصورة مسجد سيدي الأخضر يحضِّر الدُّروس الَّتي يلقيها على طلبته[2] يجمع غُررها من أمَّهات المصنَّفات في العُلوم، وهذا يدفع إلى التَّساؤل عن المصادر الأصوليَّة الَّتي كان يستقي منها مادَّة أماليه ؛ والَّتي هي اليوم بين أيدينا تحت عنوان (مبادئ الأصول).

وفي خصوص هذا أقول إن الإمام لم ينصَّ على مصادره، ولم ينُصَّ عليها كذلك من خدم كتابه[3]، لكنّ النَّاظر في (المبادئ) يجد شواهد ودلائل يهتدي بها إلى بعضها، وهي خمسة مصادر:[4]

مفتاح الوصول للشَّريف التلمساني(ت:771ه):

واعتماد الشَّيخ عليه ظاهر، وقد نص الدُّكتور محمد فركوس في شرحه على مبادئ الأصول أنَّ أكثر الأمثلة والتَّقسيمات الواردة في مباحث (الإجمال)، و(العموم)، و(المطلق والمقيد) من الكتاب مستفادة من المفتاح[5].

---

[1] /انظر: محمد الحسن فضلاء مقدمته على أصول الفقه آيات وأحكام (12).

[2] /انظر: المصدر نفسه (10).

[3] /يستثنى من ذلك ما نص عليه الدكتور محمد فركوس من اعتماد ابن باديس على كتاب (مفتاح الوصول) في مطلع شرحه على مبادئ الأصول (18)، وقد أشار إلى هذا المصدر فقط.

[4] / توجد مصادر أخرى غير متيقنة وهي كما يأتي:

-أعلام الموقعين لابن القيم(ت:751ه): وهو الآخر من الكتب الَّتي كان الإمام ينقُل منها في مقالاته[4]، ولم أجد شواهد صريحة تدلُّ على استفادته منه ونقله عنه؛ لكن لا يُستبعد أن يكون ابن باديس[4] قد اقتدى بمؤلّفه[4] في التَّنصيص على مرتبة (الاتِّباع) الَّتي تتوسَّط الاجتهاد والتَّقليد.

-تنقيح الفصول للقرافي(ت:684ه): ولم أقف علي شواهد صريحة على استفادة الإمام منه، لكنَّ الكتاب كما تقدم هو من مدروسات عبد الحميد في الزَّيتونة، فلا يبعد أن يكون من مصادره.

-شرح مختصر ابن الحاجب للعضد الإيجي (756ه): والقول فيه هو نفس القول في كتاب (التنقيح الفصول).

[5] /انظر: محمد فركوس الفتح المأمول (18)

- الموافقات لأبي إسحاق الشَّاطبي(ت:790هـ):

وأبدأ أوَّلا فأقول إنَّ مما يجزم به أنَّ كتاب (الموافقات) كان من جملة الكتب الَّتي كانت تحويها مكتبة الإمام العامرة، يدلُّ على ذلك النُّقول عن الكتاب المثبتة في (آثار الشَّيخ)[1].

ومن الدَّلائل على اعتماده عليه في تسويد مادَّة أماليه الأصوليَّة أمران:

الأوَّل منهما: أنَّ من جملة الحدود الَّتي تفرَّد بها الشَّاطبيُّ وابتكرها ابتكارا تعريفه (العزيمة)[2] بأنها «ما شُرِع من الأحكام الكليَّة ابتداءً»[3]، وقد تابعه عبد الحميد عليه مع تغيير يسير لألفاظه كعادته رحمه الله في التَّعاريف الَّتي ينقُلها فقال: « ينقسم الحكم أيضا إلى: عزم وترخيص؛ فما كان حكمًا ابتدائيًّا عامًا في جميع الأحوال فهو عزم»[4].

والثاني: أن من الشُّروط التي تفرَّد الشَّاطبي[5] بالتَّنصيص عليها لبلوغ رتبة الاجتهاد (العلم بمقاصد الشَّريعة)[6]، وقد تابعه عبد الحميد على شرطيَّته فقال« وأهله هو المتبحرُّ في علوم الكتاب والسُّنة ذو الإدراك الواسع لمقاصد الشَّريعة»[7].

- جمع الجوامع لابن السُّبكي(ت:771هـ):

وهذا الكتاب كان هو وشرح المحلّي عليه من جملة المقرَّرات التي درَسها الإمام في الزيتونة.

ومن الشواهد الدَّالة على اعتماد عبد الحميد عليه في مبادئه نقله تعريف الرُّخصة منه؛ فقد عرفها التَّاج السبكي بقوله «والحكم الشَّرعيُّ إن تغير إلى السُّهولة لعذر، مع قيام السَّبب للحكم الأصليّ فرخصة»[8] ، وقال عبد الحميد ناقلًا حده مع بعض التَّغيير اللَّفظي كعادته «وما كان حكما سهلًا شُرِع بعد حكم صعب في حالة خاصة لأجل العذر مع قيام السَّبب للحكم الأصليّ فهو التَّرخيص، والفعل الذي تعلَّق به يسمَّى رُخصة»[9].

---

[1] /انظر: ابن باديس الآثار (3/31،103).

[2] /انظر: الحسين آيت السعيد مقدمة تحقيقه على الموافقات للشاطبي(1/178).

[3] /الشاطبي الموافقات (1/464).

[4] /ابن باديس مبادئ الأصول (21).

[5] / انظر: حسن آيت السعيد مقدمته على الموافقات للشاطبي (198) و أحمد الوازاني المنهج المقاصدي وأثره في الاجتهاد الفقهي المعاصر (72-73) ويوسف القرضاوي الاجتهاد في الشريعة الاسلامية (43).

[6] /انظر: الشاطبي الموافقات (5/41).

[7] /ابن باديس مبادئ الأصول (51).

[8] /ابن السبكي جمع الجوامع (15)

[9] /ابن باديس مبادئ الأصول (21).

- شرح جمع الجوامع لجلال الدين المحلي(ت:864ه):

ومن الشَّواهد الدَّالة على أنَّه كان من جملة مصادر عبد الحميد في مبادئه إضافة الإمام أحد القيود الَّتي استدركها المحليّ على تعريف صاحب الجمع في معرض شرحه؛ وهذا في تعريف العام الَّذي قال فيه التَّاج السبكي «العام لفظ يستغرق الصَّالح له من غير حصر»[1]، وقد استدرك عليه المحليّ فقال: « (يستغرق الصَّالح له) أي يتناوله دفعة»[2]، وقال وقال عبد الحميد مشيرًا إلى حد التَّاج السُّبكي مع قيد المحليِّ «كلُّ لفظ استغرق ما صلح له دفعةً واحدةً من غير حصر فهو العامُّ»[3].

-إرشاد الفحول للشوكاني(ت:1250ه):

من المعلوم أنَّ هذا الكتاب كان من جملة الكتب التي تحويها مكتبة الإمام عبد الحميد بدلالة المنقول عنه في آثاره[4]، وممَّا يؤكِّد على أنَّه كان من جملة مصادره في أماليه أنَّ أنَّ الشوكانيَّ عرَّف المجمل بعد أن نقل التعاريف المتداولة وزيَّفها بقوله« ...والأولى أن يقال: هو ما دلَّ دلالة لا يتعيَّن المراد بها إلا بمعين»[5]، وقد تابعه الإمام على تعريفه مع بعض التَّغيير في العبارة كعادته رحمه الله فقال «كلُّ لفظ دلَّ على معنى ولم يتعيَّن المراد منه بنفسه»[6].

-منهج الإمام في درسه الأصوليّ.

إنَّ مما لا شكَّ فيه أنَّ الإمام عبد الحميد رُزق بيانًا ساحرًا تعشقه الأفهام؛ ليس هذا لصنعة لفظيَّة عُرف بها وإنَّما لجمعه بين السهولة والعُمق، ولأنَّ المخاطب به هو العقل والقلب معًا، وما هذا بكلام أقوله من خاصَّة نفسي وإنَّما هو بشهادة رفيق دربه العلّامة الإمام محمد البشير الإبراهيمي الذي يقول«وقد ذكر لي بعض من حضر درسه في قول صاحب الألفية (كلامنا لفظ مفيد كاستقم)... فسمعت ما أدهشني من التَّحقيق الذي لم يعهد من علماء عصرنا، بالأسلوب الَّذي لم يعهد من شرَّاح الألفية سابقهم ولاحقهم ما عدا أبا اسحاق الشَّاطبي، ثم انتقل إلى شيء

[1] /ابن السبكي جمع الجوامع (44).
[2] /المحلي شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار(506/1)
[3] /ابن باديس مبادئ الأصول (38).
[4] /انظر: ابن باديس الآثار (103/3).
[5] /الشوكاني إرشاد الفحول (13/2).
[6] /ابن باديس مبادئ الأصول (37).

آخر نقلني إلى شيءٍ آخر وسما بي من الدَّهشة التي ما فوقها ممّا لا أجد له اسمًا، فكان درسًا اجتماعيًّا، أخلاقيًّا...»[1].

وأما بخصوص منهج درسه الأصوليّ فليس ثمَّ ما يُرشد إليه غير إملاء الإمام الَّذي بين أيدينا؛ وهو في الحقيقة واضح الألفاظ ميسور المعاني بعيد عن التَّعقيد والاستغلاق[2] الَّذي عُرفت به الكثير من المختصرات الأصوليَّة، وهو لا يخلو من لفتات الإمام التَّوجيهيَّة[3]، وإشاراته المقاصديَّة[4].

اعتمد عبد الحميد فيه: (**منهج التَّقسيم**) في عرض المسائل[5] على طريقة الشَّريف التلمساني؛ وهذا حتى ترتسم في عقول الطَّلبة خريطةٌ ذهنيَّةٌ للمسائل المدروسة.

و(**منهج الاستنتاج**) خصوصا في رسم الحُدود والتَّعاريف[6] فيبدأ بالتَّعريف ثم يستنتج المعرَّف به؛ وهذا ليُنَمِّي في المتلقِّي عنه هذه الملكة الَّتي هي اللَّبنة الأولى في تكوين شخصيَّة الفقيه الأصوليّ والإمام المرشد الموجّه.

كما حرص الشَّيخ على التَّمثيل لما يُقعِّده من قواعد، والغالب أن يكون المثال آيةً من كتاب الله أو حديثًا من سُنَّة رسول لله أو فرعًا فقهيًّا[7]؛ وهو بهذا يبتعد عن منهج المتكلِّمين الحاكم بتجريد القواعد من الأمثلة الحيَّة مخافة حصر عموم القاعدة في عين المُمثَّل به، واللُّجوء إلى الأمثلة الصَّمَّاء الفرضيَّة، ولا شكَّ أنَّ الإمام كان يرى أنَّ فهم الطالب يُنتقل به من المفرد إلى المركَّب؛ فهو في بداية مسيرته لا يكاد يتصوَّر المسائل المبحوثة إلا في مساحة المثال المُوضَّح لها، ثم لا يزال يَتدرَّج بضمِّ النَّظير إلى نظيره إلى أن يصل إدراكه إلى مرحلة يُحيط فيها بمُضَمَّنات القواعد على سَعتها وشموليَّتها.

ولم يدلِّل الإمام على جميع مباحث الإملاء، وإنَّما اكتفى بالتَّدليل على أصول المسائل ومنها: (بيان أنَّ الحكم لله وحده)، و(بيان حجيَّة السُّنَّة والإجماع)[8]؛ وهذا الصَّنيع منه

---

[1] /الإبراهيمي الآثار (139/5).

[2] /انظر: محمد فركوس الفتح المأمول (18)

[3] /انظر: ابن باديس مبادئ الأصول (15، 51-52).

[4] /انظر: المصدر نفسه (24، 45).

[5] /انظر: المصدر نفسه (15، 17، 21، 24، 31)

[6] / انظر: المصدر نفسه (15، 21، 24، 25، 33، 36، 37)

[7] /انظر: المصدر نفسه (21، 20، 24، 25، 30، 31، 33-36).

[8] /انظر: المصدر نفسه (23، 27، 29).

يتوافق ورؤيته لمنهج تلقّي علم أصول الفقه الَّذي يُبتدأ فيه بتلقي المسائل مجرَّدة في حكم المسلَّمات ثمَّ يُدلَّل عليها في المرحلة المتقدِّمة.

ومن خصائص درس الإمام جمعه بين تلقين مسائل العلم وبين الوعي والتَّربية؛ وذلك بالرَّبط بين العلم ومقاصد العلم، وإرداف التَّأصيل النَّظريّ بالتَّنزيل الواقعيّ، فدرسُه بعيد عن الجمود على تفتيش مدلولات القواعد وبيان ما يَرِدُ عليها ومناقشته على الرَّسم الغالب على أهل العصور المتأخِّرة، ومن شواهد ذلك ودلائله تنصيصه في مسألة الحاكم على أنَّ الحاكم الشَّرعي هو الذي يُحكِّم شرع الله تعالى وفي ذلك يقول «وكلُّ حاكم من الخلق فإنَّما يكون حاكمًا شرعًا إذا كان يحكم بحكم الله يتحرَّاه ويقصدُه لقوله تعالى: ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (الأنعام:57) ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ (المائدة: 49) ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾ إلى ﴿ الله ﴾(النساء:105)﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: 44)﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْظَّالِمُون﴾ (المائدة:45)﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (المائدة:47)» .[1]

وغير خافٍ ما في نصِّه هذا المدعَّم بالشَّواهد القرآنيَّة الكثِيرة من قطع لكلِّ شبهة تروِّجُها أبواق الاستعمار في أوساط الطَّلبة وهم لُبُّ الأمَّة وخُلاصتُها من أنَّ الحَاكم الفرنسيَّ في أرض الجزائر هو بمنزلة الحاكم الشَّرعي يُتعبَّد لله بطاعتِه، ومن زرعٍ لبوادر السَّعي إلى المطالبة بالدَّولة الإسلاميَّة والحاكم المسلم؛ وهذا لا يكون تأكيدًا إلَّا بطرد العدوِّ الباغي وتحصيل حُريَّة القرار، وأضيف فأقول إنَّ هذَا النَّص وحده يكفي في الدَّلالة على عبقريَّة الإمام الذي يحرِّك على موائد أُصول الفقه بواعثَ الجِهاد وشرَارَات الثَّورة وإن لم يسمِّها باسمها، والعبرة في هذا ومِثله بالمعانِي لا بالألفاظ والمباني.

ومنها أيضا حثُّه الطَّلبة على الارتفاع عن دركة التَّقليد إلى مرتبة الاتِّباع، وبيانه أنَّ ذلك لا يكون إلَّا بالجدِّ في تحصيل العلوم وأخذها بقوَّة وفي ذلك يقول «الاتباع هو أخذ قول المجتهد مع معرفة دليله ومعرفة كيفيَّة أخذه للحكم من ذلك الدَّليل، حسب القواعد المتقدِّمة، وأهله هم المتعاطون للعلوم الشَّرعيَّة واللِّسانية الَّذين حصلت لهم ملكة صحيحة فيهما، فيمكنهم عند اختلاف المجتهدين معرفة مراتب الأقوال في القوَّة والضَّعف، واختيار

[1] / انظر: ابن باديس مبادئ الأصول (22-23).

ما يترجح منها، واستثمار ما في الآيات والأحاديث من أنواع المعارف المفيدة في إنارة العقول وتزكية النُّفوس وتقويم الأعمال؛

ولهذا كان حقًّا على المعلِّمين والمتعلِّمين للعلوم الشَّرعية واللِّسانيَّة أن يجروا في تعليمهم وتعلمهم على ما يوصل إلى هذه الرتبة على الكمال»[1].

ومنه أيضا عنايته بالجانب الرُّوحي لطلبته بالإشارة إلى ما يُنمِّي نوازع الخير فيهم وبيان أن العبوديَّة لله هي الغرض من وجودهم، وقد أصلَّ لهذا في باب أفعال المكلَّفين فقال« من مقتضى عبوديَّة العبد لربه أن يكون مطيعًا له في جميع أحواله ممَّا يفعله بجوارحه الظَّاهرة أو بجوارحه الباطنة؛ وذلك بأن يجري على مقتضى طلب الله وإذنه فيفعل ما طلب منه فعله، ويترك ما طلب منه تركه، ويختار فيما أذن له في فعله وتركه؛ إذ كلُّ فعل من أفعاله لا بدَّ أن يكون مطلوب الفعل أو مطلوب التَّرك أو مأذونًا في فعله وتركه»[2].

ومن ذلك أيضا بيانه مكانة القرآن وأنَّه أصل الأدلَّة إليه المفزع وعليه المعوَّل وفي ذلك يقول«الكتاب: هو القرآن العظيم... وهو أصل الأدلَّة إذ كلُّها يرجع إليه، واستدلَّ على حجيتها به، فالسُّنة بيانه، والإجماع لا يكون إلا عن دليلٍ منه أو من السُّنة، والقياس لا يكون إلا على أصلٍ ثبت حكمه بالكتاب والسنة والإجماع»[3].

[1] / ابن باديس مبادئ الأصول (51-52).

[2] / المصدر نفسه (13).

[3] / المصدر نفسه (27).

المبحث الثاني: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمفسِّر ومحدِّث ومُفتٍ ومجدِّد.

المطلب الأول: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس كمفسِّرٍ ومحدِّثٍ ومُفتٍ.

إنَّ الإمام عبد الحميد كما جنَّد عمره لتدريس طلبة العلم فقد حرص مع ذلك على إيصال خير العلم للأمَّة؛ وهذا بنشر معاني كلام الله فيها عبر درسي التَّفسير والحديث اللَّذين يحضرهما الخاصُّ والعامُّ، وعبر إجابة السَّائلين في مسائل الدِّين، وقد صاحبه النَّفسُ الأصوليُّ في درسيه يشهد لذلك المنشور في مجالس التَّذكير والمُضمَّن من الفتاوى في الآثار، وهذه نماذج تدلُّ على ذلك[1]:

-نماذج من مجالس التَّذكير من كلام الحكيم الخبير.

إنَّ النَّاظر في مجالس التَّذكير من كلام الحكيم الخبير يلحظ جريان النَّفس الأصوليّ في منهج الإمام في التَّفسير خصوصًا في آيات الأحكام وما اتَّصل بها، وقد اخترت مجموعة من النَّماذج تكون شاهدةً على هذا وهي:

استدلال الإمام على قبول توبة القاتل بأنَّ عموم قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (النساء 93) مخصوص بما ورد في سورة الفرقان من تخصيص التَّائب قال تعالى ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (الفرقان: 75)، وأيَّد التَّخصيص بعموماتٍ أُخر ترفع الحكم المتوصَّل له إلى مرتبة القطع.[2]

واستدلاله على تحريم التَّبذير قليله وكثِيره بأنَّ كلمة ﴿تَبْذِيرًا﴾ من قوله: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ (الإسراء: 26)، نكرة في سياق النَّهي، فتعمُّ قليل التَّبذير وكثِيره.[3]

وإشارته إلى أنَّ تسميَّة دعاء غير الله بغير اسمه لا يغير حُكمه، أخذًا بما قرَّره الأصوليُّون بأنَّ العبرة بالحقيقة الشَّرعية فحكمها لا يرفع بتغيِير التسمية.[4]

---

[1]/ للتوسع في بيان الشواهد تنظر رسالة ماستر محفوظ بن عامر المعنونة بالقواعد الأصولية وتفعيلها عند الإمام ابن باديس من خلال الآثار .

[2]/ انظر: ابن باديس مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير (227/1).

[3]/ انظر: المصدر نفسه (82/1).

[4]/ انظر: المصدر نفسه (21/1).

واستدلاله على تحريم التَّبرُّم والتَّضجُّر من الوالدين، بأنَّ الشَّرع نهى عن التَّأفيف بقول ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ (الإسراء: 23) فالتضجُّر والتبرُّم من باب أولى، وهذا إعمال منه- رحمه الله تعالى- لمفهوم الموافقة الأولوي[1].

-نماذج من مجالس التَّذكير من حديث البشير النَّذير:

والواقف على منهج الإمام في شرح أحاديث النَّبي ﷺ في كتابه مجالس التَّذكير من حديث البشير النَّذير يلحظ إعماله لقواعد الأصول في استنباط الأحكام منها، ومن الشَّواهد المعرِّفة بذلك:

استدلال الإمام على عدم جواز بناء المساجد على القبور مطلقًا بعموم النَّهي في قوله ﷺ «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»[2].[3]

وربطه بين قول مالك بكراهة صيام السِّتِّ من شوَّال وقوله بأصل الاحتياط وسَدِّ الذَّرائع.[4]

واستدلاله على مشروعية تعليم النِّساء الكتابة، بشمول الخطاب الوارد بصيغة التَّذكير للنِّساء إلَّا لمخصِّص يُخرجهنَّ من نصٍّ أو إجماعٍ أو بضرورةٍ طبيعيَّة.[5]

-نماذج من فتاوى الإمام:

وفتاوى الشَّيخ تشهد بما سبق ومن ذلك تجويزه حبوب منع الحمل إذا كانت برضا الزَّوج مالم تضرَّ الجسد قياسًا على جواز العزل.[6]

وجوابه على من قدح في صحة القياس في المسألة المذكورة جوابَ المحيط بباب القياس العارف بالعلَّة ومسالكها، وأنا أذكر الاعتراض والرَّد لأهميته ودلالته على المقصود، جاء في الآثار ما نصه «قيل لنا أنكم أجزتم الدَّواء لمنع الحمل للمرض والضَّعف وعدم القدرة على الحمل، قياساً على جواز العزل مع أنَّ العلة وهي المرض والضَّعف وعدم القدرة على الحمل موجودة في المقيس دون المقيس عليه.

---

[1]/ انظر: ابن باديس مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير (69/1).

[2] /رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البناء على المساجد، رقم:532.

[3] /انظر: ابن باديس مجالس التذكير من حديث البشير النذير (149/1).

[4]/انظر: المصدر نفسه (55/1).

[5]/انظر: المصدر نفسه (158/1).

[6]/ انظر: ابن باديس الآثار (413/4).

فقلنا: وجود هذه العلَّة في الفرع يجعله أحرى بالجواز من أصله، فسقط السُّؤال ولو لم تكن هذه العلة المذكورة لما كان فرق بين العزل واستعمال الدَّواء لامتناع من الحمل، اللَّهم إلَّا أن يكون من جهة أنَّ الدَّواء قد يؤَّدي إلى ضررٍ بدنيٍّ أو إلى منع الحمل بتاتًا، وحينئذ يكون منع استعمال الدَّواء لسببٍ آخر، غير أصل استعماله وهذا ليس هو الواقع في السُّؤال الذي كان عليه الجواب.»[1]

المطلب الثاني: أصول الفقه في حياة الإمام ابن باديس باعتباره مجدِّدًا من المجدِّدين:

إنّ التّجديد في هذه الأمة سنّة ماضيّة، ورحمة موعودة، وَعَدَنا بها رسول الله ﷺ إذ قال «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يَجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»[2]، وأحسب أنَّه لا يختلف اثنان على أنَّ الإمام عبد الحميد من المجدِّدين الذين أحيى الله بهم علوم الشَّريعة في هذا العصر؛ وهذا بتخليصها ممَّا شابها من شوائب أوجبت تعطيل نفعها أو الإنقاص منه، ومن جملة العلوم الَّتي أسهم الشَّيخ في تجديد جوانب مهمة منها علم أصول الفقه[3]، ومن دلائل ذلك ما يلي:

-الابتكار في طريقة التأليف:

فقد نسج الإمامُ مصنَّفه على غير مثالٍ سابق جمع فيه نظرته للعلم والمنهج الَّذي يراه قويمًا في عرضه[4]، خلافا لما سار عليه متأخِّرو الأصوليّين -ومنهم شيوخه الَّذين درس عليهم في جامع الزَّيتونة- من العناية بكتب السَّابقين فلا يُحصى كم ناظم لها ومختصر، ومستدركٍ عليها و مقتصر، ومعارضٍ لها ومنتصر.

---

[1]/ ابن باديس الآثار (416/4).

[2] /روه أبوداود في سننه، كتاب: الملاحم، باب: ما يذكر في قرن المائة، رقم: (4291) و صححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على سنن أبي داود (349/6)، وناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة (148/2).

[3]/ إن اعتبار الإمام عبد الحميد كمجدد من المجددين في هذا العلم لا يفهم منه أنه بمنزلة تجديد الشاطبي مثلا، كما لا يفهم من مصطلح التجديد أنه جاء بما لم يعرفه أهل الفن من المتقدمين والمتأخرين، ولكن المقصود أن المتأمل في إملاء الإمام والمقارن له بالمنتشر السائد في كتابات المتأخرين يقف على اختيارات نافعة رام بها ابن باديس إصلاح الكتابة في هذا الفن؛ وهذا نوع تجديد.

[4]/ ولبيان هذا يراجع المطلب الثاني من المبحث الأول من هذا البحث.

-التجديد في الطرح:

فقد اعتمد الإمام طريقة (الإملاء)[1] في تَلقين طلبته مبادئ هذا العلم، ضاربًا الصَّفح عن المعهود عند علماء العصر من تقرير مختصرٍ تُحفظ ألفاظه وتبيَّن معانيه[2]، وللَّعلامة الإبراهيميّ كلام نفيس في بيان فضل الطَّريقة الأولى على الأخرى قال فيه «أكمل طرائق المتقدِّمين من علماء هذه الملَّة في تلقين العلوم- طريقة الإملاء؛ والإملاء نتيجة لاستحكام الملكة في العلم واستقلال الفكر فيها... » إلى أن قال «ولمَّا انتهى عصر الرِّواية... نشأت عوامل الانحطاط في العلوم الإسلاميَّة، وكان من أظهر مظاهرها جفاف القرائح وجدب الأفكار وضعف القوى الحَافظة، وانحطَّت طرائق التَّلقين تبعًا لذلك وانحصرت في الطَّريق الشَّائعة إلى اليوم؛ وهي التزام كتاب تتعدَّد نسخه بتعدُّد المتلقِّين له يحلُّ الشيخ عباراته ويشرح معانيه... إنما ننبِّه في هذا المقام إلى أنَّ أسوأ أثر لهذه الطَّريقة الشَّائعة اليوم هو القضاء على الملكة العلميَّة، لأنها شغلت المعلم والمتعلم معًا بالكتاب عن العلم إذ أصبح همُّهما كله مصروفًا إلى تحليل الكتاب وفكِّ عباراته والقيام على اصطلاحاته الخاصَّة وفي بعض هذا ما يستغرق الوقت ولا يُبقي سعةً لإدراك قواعد العلم وتطبيق جزئيَّاته على كلِّياته، وبعيد جدًا على من يدرس علمًا على هذه الطريقة أن تستحكم ملكته فيه... »[3].

---

[1]/ اعتمد الإمام عبد الحميد على هذه الطريقة في تدريس عدة علوم منها: التفسير ومصطلح الحديث وقد وصلنا الإملاء، والعقيدة وقد نشر محمد الصالح رمضان هذا الإملاء بعنوان العقائد الإسلامية، وآيات وأحاديث الأحكام وقد نشرها محمد الحسن فضلاء بعنوان أصول الفقه آيات وأحاديث الأحكام وغيرها.

[2]/ إن سبب اعتباري طريقة الإملاء التي اعتمدها الإمام في تلقين مبادئ هذا الفن من تجديداته إضافة إلى ما سبق ذكره في المتن ثلاثة أمور: الأول: أن منهج الإملاء في تلقين العلوم عامة لم يعد معمولا به في العصور المتأخرة في العام الغالب، فاعتماد الإمام إياه يعد تجديدا، وهذا الذي بينه كلام الإمام الإبراهيمي.

الثاني: أن هذا المنهج لم يكن فاشيا في الصناعة الأصولية – وبالخصوص عند المتأخرين- بالمعنى الذي اعتمده الإمام -وذلك بجمع المادة من مصادر مختلفة ثم ترتيبها والزيادة فيها، وربما نقدها دون أن يظهر ذلك للمتلقي إلا بالمقارنة مع الأصل المأخوذ عنه، ثم إملائها على الطلبة تامة مكتملة- فلو نظرنا مثلا إلى المختصرات الأصولية عند المالكية لوجدنها في مجملها تعتمد على كتاب أصل يختصر ثم يزاد عليه وينقص، ومن ذلك: مختصر ابن الحاجب أصله إحكام الآمدي ، والضروري لابن رشد أصله مستصفى الغزالي، وتقريب الوصول لابن جزي غالب مادته من تنقيح القرافي، وإشارة الباجي أصلها كتابه إحكام الفصول، ومراقي السعود للعلوي الشنقيطي أصله جمع الجوامع لابن السبكي وتنقيح القرافي ...وهكذا.

الثالث: طريقة الإملاء تعتبر من الطرق البيداغوجية في التلقين كما هو معلوم ومقرر .

[3]/ الابراهيمي الآثار (1/341 -342).

-الاقتصار على المسائل المثمرة:

إن من أجلِّ ما ميز إملاء الإمام اقتصاره على المسائل التي لها ثمرة فقهيَّة دون المسَائل النَّظريَّة البحتة والمسائل الكلاميَّة التي انتشرت في كتب الأصوليين[1]، حتَّى أنَّه لم يذكر مسألة مخاطبة الكفار بفروع الشَّريعة الَّتي لم يكد يخلُ منها كتاب أصوليٌّ ولو كان في حجم (ورقات الجويني)[2]،

والإمام قد سلك في هذا المنهج الكليَّ الَّذي اعتمدته الجمعية في تدريس العلوم والَّذي يقول فيه الإبراهيمي«وأسلوب الجمعية في التعليم الديني في المساجد على إطلاقه العناية بالمعنى والنفوذ إلى صميمه من أقرب طريقٍ يؤدِّي إليه، وتجليته للسَّامعين بالصُّور العمليَّة التَّطبيقيَّة، والإعراض عن اللَّفظيَّات والخلافات وكل ما يشوِّش أو يبعد عن تصوُّر المعنى المقصود. »[3]

ولعلَّه متأثر كذلك في هذا الباب بالشَّاطبيِّ[4] -رحمه الله تعالى- القائل «كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبني عليها فروع فقهيَّة، أو آداب شرعيَّة، أو لا تكون عونا في ذلك؛ فوضعها في أصول الفقه عارية».[5]

-حضور النَّفس المقاصدي:

فالإملاء على اختصاره لم يخل من بيان تعليل أو وجه حكمة؛ ومن ذلك قول الإمام في باب النَّسخ« حكمة النَّسخ مراعاة المصلحة، وتدريب الأمَّة على تلقِّي الأحكام والتَّنبيه على المصالح في التَّشريع، فقد ينتفع بذلك عند اختيار ما يطبق على الأمة من أقوال أيمَّة الفتوى والاجتهاد»[6] ؛ وهذا الصَّنيع من الإمام لا يُستغرب إذا عُلم أنَّ مدرسة الشَّاطبي ومحمد الطَّاهر ابن عاشور كان لها حضور عميق في تكوينه الفكريِّ.[7]

---

[1]/ وممن نبه على ذلك وانتقده الغزالي في المستصفى (9/1) والشاطبي في الموافقات (37/1) وابن عاشور في أليس الصبح بقريب (177) والصنعاني في مزالق الأصوليين (68).

[2]/انظر: الجويني الورقات (14).

[3]/ الإبراهيمي الآثار (192/1).

[4]/ إن الناظر في آثار الإمام يجده معتن بفكر الإمام الشاطبي يدل على ذلك كثرة النقول عنه انظر على سبيل المثال الآثار(3/31-103).

[5]/ الشاطبي الموافقات (37/1).

[6]/ ابن باديس مبادئ الأصول (45).

[7]/ انظر: ابن باديس الآثار (76/1).

-قوة المنزع السَّلفي:

وهذا من أظهر خصائص الإمام عبد الحميد ابن باديس وأشدِّها تمكُّناً في نفسه[1]،يشهد لها في إملائه مسائل كثيرة منها:

تقريره لمسألة (مقتضيات الحكم الشَّرعيّ) [2] بما يوافق معتقد أهل الحديث، مستدِلًّا على مسائلها بنصوص الوحيين، وقد أعرض الإمام عن جميع المسائل الَّتي طرحها المتكلِّمون في هذا الباب كمسألة التَّحسين والتَّقبيح ، ومسألة شكر المنعم وغيرها.

واشتراطه الصِّحة في مرويات السُّنَّة خصوصًا ما تعلَّق منها بمسائل الحلال والحرام،[3] والحرام،[3] وفي هذا يقول« تختصُّ السُّنة عن الكتاب بقواعد تتعلَّق بها من ناحية ثبوتها... فكلُّ حديث صحيح أو حسن، فإنَّه صالح للاستدلال به في الأحكام، وكلُّ حديث ضعيف فإنَّه غير صالح لذلك... فإنَّه يقبل ما جاء للتَّرغيب فيه أو التَّرهيب منه في حديث ضعيف لم يشتدَّ ضعفه» [4].

وإبطاله الإلزام العامَّ بالتَّقليد الشَّامل لجميع النَّاس،[5] وفي هذا يقول« التَّقليد هو أخذ لقول المجتهد دون معرفة لدليله، وأهله هو من لا قدرة له على فهم الدَّليل وهم العامَّة وغير المتعاطين لعلوم الشَّريعة واللِّسان».[6]

وإثباته منزلة الاتباع جريًا على نهج المجدِّدين في الفنِّ،[7] وفي هذا يقول« الاتباع: هو أخذ قول المجتهد مع معرفة دليله ومعرفة كيفية أخذه للحكم من ذلك الدَّليل، حسب القواعد المتقدِّمة، وأهله هم المتعاطون للعلوم الشَّرعية واللِّسانية الَّذين حصلت لهم ملكة صحيحة فيهما، فيمكنهم عند اختلاف المجتهدين معرفة مراتب الأقوال في القوَّة والضَّعف، واختيار ما يترجح منها، واستثمار ما في الآيات والأحاديث من أنواع المعارف».[8]

---

[1]/ انظر: في بيان هذا كلمة الإمام البشير الإبراهيمي التي قدم بها لكتاب العقائد الإسلامية لابن باديس (16-22).

[2]/ انظر: ابن باديس مبادئ الأصول (22).

[3]/ انظر: محمد حاج عيسى الرد النفيس على الطاعن في العلامة ابن باديس (58).

[4]/ ابن باديس مبادئ الأصول (22).

[5]/ انظر: المصدر نفسه (60).

[6]/ المصدر نفسه (51).

[7]/ انظر: محمد حاج عيسى الرد النفيس (63).

[8]/ ابن باديس مبادئ الأصول (52).

-الاعتناء بالجانب الحديثي:

يعتبر الإمام عبد الحميد ابن باديس من الأعلام المعاصرين الذين رفعوا راية السُّنَّة ودعوا إلى الاعتناء بها تعَلُّما وتعليما، وتصفيتها من كل دخيل بالرجوع إلى دواوينها، وسؤال أهل الاختصاص عن صحيحها وسقيمها، تشهد لذلك نصوصه في آثاره ، وصنيعه في إملائه –إملاء الحديث[1]- ،وهذا المشرب والمنزع ظاهر في إملاء الإمام، فقد كان الشيخ يذكر الحديث مخرجا من دواوين السُّنة إذا أورده في معرض (الاحتجاج)،[2] أمَّا إذا قصد بنصه التَّمثيل لقاعدةٍ أصوليَّة لم يعزُه[3] بل ربما أورده بالمعنى[4]، مجانبا بذلك طريقة كثير من الأصوليين ممن يغلب عليهم عدم العناية بقواعد الصنعة الحديثية، وتحري الصحة فيما يوردونه من نصوص نبوية في كتبهم.[5]

-اعتماد كتب المجددين في علم الأصول كمصادر لأماليه:

وهذا واضح جلي لمن نظر في مصادره الَّتي حوت كُتب من عرفوا بالتَّجديد في هذا العلم، ومنهم الشَّريف التِّلمساني والشَّاطبي والشَّوكاني، مع العلم أنَّ هذه المصنفات لم تكن من مدروساته في جامع الزيتونة، ومن المعلوم أنَّ حسن اختيار المصادر يُفصح عن القيمة الفكرية للإمام، وقد قال الإبراهيمي في هذا الشَّأن« حُسن اختيار الكُتب أوَّل عوامل الإصلاح في نفس العالم»[6] .

---

[1]/ انظر: محفوظ بن عامر نيل المنح بشرح إملاء الشيخ ابن باديس في علم المصطلح(15 ومابعدها).

[2]/ انظر: ابن باديس مبادئ الأصول (22-28-33).

[3]/ انظر: المصدر نفسه، (20،19-35-39،38).

[4]/ ومن ذلك تمثيل الإمام على أن أسماء الشرط من ألفاظ العموم بقوله عليه الصلاة والسلام "ما أبقت السهام فالأولى عصبة ذكر" والحيث لا يعرف بهذا اللفظ في دواوين السنة وقد قال فيه ابن حجر" حديث "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر" متفق عليه قوله وفي رواية فلأولى عصبة ذكر وقال بعد أوراق اشتهر عن النبي ﷺ أنه قال فذكره بهذا اللفظ والثابت في الصحيحين من حديث ابن عباس فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر، وهذا اللفظ تبع فيه الغزالي وهو تبع إمامه وقد قال ابن الجوزي في التحقيق إن هذه اللفظة لا تحفظ وكذا قال المنذري وقال ابن الصلاح فيها بعد عن الصحة من حيث اللغة فضلا عن الرواية فإن العصبة في اللغة اسم للجمع لا للواحد "ابن حجر تلخيص الحبير (184/3، 185) ولعل الإمام عبد الحميد تبع الشاطبي أو أبا بكر ابن العربي في هذا اللفظ لتأثره بهما وعنايته بنتاجهما الفكري انظر الحديث بلفظ "فلأولى عصبة ذكر" الشاطبي الموافقات(385/4) ابن العربي القبس(1034/1) ابن العربي المسالك (547/6).

[5]/ انظر: أبو شامة مختصر المؤمل (51) وتعليق عبد الرزاق عفيفي على إحكام الآمدي (32/4).

[6]/ الابراهيمي الآثار (224/1).

تحليل النتائج:

مما تقدَّم يتبيَّن أن ابن باديس شخصيَّة أصوليَّة بامتياز؛ إذ أنَّ علم أصول الفقه قد كان أحد عناصر تكوينه الفكريِّ من خلال الكتب المتنوِّعة الَّتي درسها: كتنقيح الفصول للقرافيِّ، وشرح المحليّ على جمع الجوامع، وشرح المحليّ على مختصر ابن الحاجب.

ولم يقف الأمر عند هذا الحدِّ فقد برز هذا العلم في حياة الإمام كمعلِّم ومفتٍ ومفسِّر؛ يظهر هذا من خلال أملي عبد الحميد الموسومة بمبادئ الأصول، وشرحه على مفتاح الوصول، ويظهر كذلك في مجموعة مستكثرة من اختياراته الفقهيَّة في درس التفسير والحديث .

وأكبر من هذا كلِّه نجد الإمام ابن باديس أحد مجدِّدي هذا العلم من خلال مجموعة من الإصلاحات الَّتي فعلَّها في أماليه والَّتي كانت سببا في إعادة روح العلم وظهور ثمرته.

خاتمة:

وفي الأخير أقف لأسجل أهم النتائج والتَّوصيات وهي:

النتائج:

1/ لقد كان لعلم أصول الفقه حضور قويٌّ في حياة الإمام عبد الحميد التَعَلُمِيَة وهذا من خلال الكتب المتنوعة في الفنّ الّتي درسها الإمام على يد جلّة من علماء الزّيتونة.

2/ لقد اعتنى الإمام عبد الحميد بتدريس علم أصول الفقه لطلبته وفق منهجيّة محكمة ومقرّرات منتقاة .

3/ لقد فعّل الإمام عبد الحميد القواعد الأصوليّة في كتاباته التّفسيريّة والحديثيّة و الفقهيّة؛ وهذا يدلّ على امتلاك آليات التّنزيل والتّفعيل الّتي تشهد برسوخ القدم في العلم.

4/ يعتبر الإمام عبد الحميد شخصيَّة أصوليَّة بامتياز والشَّواهد على ذلك مستفيضة ومتنوّعة.

5/ إنّ الإمام عبد الحميد يُعتبر من مجدِّدي علم أصول الفقه في هذا العصر الحديث .

التَّوصيات:

1/محاولة الاستفادة من التَّجربة الأصوليَّة للإمام عبد الحميد ابن باديس خصوصًا في اعتنائه بالرَّبط بين تقعيد القواعد والتَّفريع عليها.

2/الاعتناء بأمالي الإمام الأصوليَّة شرحا وتدريسا.

3/محاولة الحصول على تعليقات الإمام على مفتاح الوصول للتِّلمساني وطبعها.

قائمة المصادروالمراجع:

1. ابن السبكي، جمع الجوامع في أصول الفقه، ت:عبد المنعم إبراهيم، ط:2، دار الكتب العلمية-بيروت-، 1424ه/2003م.
2. ابن العربي، القبس، ت: محمد عبد الله ولد كريم، ط:1، دار الغرب الإسلامي، 1992 م.
3. ابن العربي، المسالك، ت:حمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، ط:1، دَار الغَرب الإسلامي، 1428 ه/ 2007 م.
4. ابن القيم، أعلام الوقعين ، ت:محمد عبد السلام، ط:1، دار الكتب العلمية –بيروت-، 1411ه/1991م.
5. ابن باديس ، آثَارُ ابْنُ بَادِيسَ ، ت: عمار طالبي، ط:1 دار ، مكتبة الشركة الجزائرية، 1388 ه- 1968 م .
6. ابن باديس العقائد الإسلامية، جمع :محمد الصالح رمضان ، ط:2، مكتبة الشركة الجزائرية مرازقه بو داود وشركاؤهما، [دت].
7. ابن باديس، أصول الفقه آيات وأحكام، ت:لمحمد الحسن فضلاء، ط:1 ، دار البعث، 1405ه/1985م.
8. ابن باديس، مبادئ الأصول، ط:2، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1988م .
9. ابن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، ط:1، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، 1403ه/1983م.
10. ابن باديس، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ت: علق أحمد شمس الدين، ت:1، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان-، 1416ه/ 1995م .
11. ابن حجر تلخيص الحبير ، ط:1، دار الكتب العلمية ، 1419ه 1989م.
12. ابن عاشور، أليس الصبح بقريب، ط:1، دار السلام ، 1427 ه/2006 م.
13. أبو داود السنن، ت: شعَيب الأرنؤوط، ط:1، دار الرسالة العالمية، 1430ه/ 2009م.
14. أبو شامة، مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر ،ت: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية – الكويت-1403ه.
15. أحمد الوازاني، المنهج المقاصدي وأثره في الاجتهاد الفقهي المعاصر ، رسالة الماجستير ،كلية الشريعة وحوار الأديان، الجامعة العربية الألمانية للعلوم والتكنلوجيا، إشراف: محمد عبدو، سنة1433ه/2013م.
16. الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ط:1، دار المعارف -الرياض -، 1415ه/1995 م.
17. الآمدي، الإحكام، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق،[دت] .
18. الجويني، الورقات ، ت: د. عبد اللطيف محمد العبد [دط][دت] .
19. رضا كحالة، معجم المؤلفين ، مكتبة المثنى – بيروت-[دت].
20. الزركلي، الأعلام ، ط:15، دار العلم للملايين ، 2002 م .
21. الشاطبي، الشاطبي، ت:مشهور حسن آل سلمان، ط:1، دار ابن عفان، 1417ه/ 1997م.
22. الشاطبي، الموافقات، ت: الحسن آيت السعيد، ط:1، منشورات البشير بن عطية-فاس-المغرب-، 1438ه/2017م.

23. الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول ، ت:أحمد عزو عناية، ط:1 ، دار الكتاب العربي، 1419هـ / 1999م.
24. الصنعاني، مزالق الأصوليين، ت:محمد صالح المنصور ط:1 ، سنة(1425هـ/2004م)
25. عبد العزيز الفيلالي، وثائق جديدة عن جوانب خفية في حياة ابن باديس الدراسية، دار الهدى، 2012م.
26. عبد العزيز فيلالي، عبد الحميد بن باديس مرحلة التحصيل والتكوين، دار الهدى-الجزائر- ،2014م.
27. الغزالي، المستصفى، ت:محمد عبد الشافي، ط:1، دار الكتب العلمية، سنة:(1413هـ - 1993م).
28. القرضاوي، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية،ط:1، دار القلم للنشر والتوزيع –الكويت-، 1417هـ/1996م.
29. محفوظ بن عامر القواعد الأصولية وتفعيلها عند الإمام ابن باديس من خلال الآثار، مذكرة ماستر من قسم العلوم الإسلامية بجامعة أبي بكر بلقايد تلمسان الجزائر، إشراف: ماحي قندوز، السنة الجامعية 1438هـ/1439م الموافق 2017م/2018م.
30. محفوظ بن عامر، نيل المنح بشرح إملاء الشيخ ابن باديس في علم المصطلح، دار الفضيلة 2012م/1433هـ.
31. المحلي، شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية العطار ، دار الكتب العلمية، [دط].
32. محمد الأمين فضيل، 2008/08/22، مقال منشور في موقع ملتقى أهل الحديث بعنوان محمد الصالح رمضان كما عرفته http://www.ahlalhdeeth.com .
33. محمّد البشير الإبراهيمي، الآثار ، جمع وتقديم: أحمد طالب الإبراهيمي،ط:1، دار الغرب الإسلامي، 1997م .
34. محمد حاج عيسى، الرد النفيس على الطاعن في العلامة ابن باديس، دار الإمام مالك ،1429هـ/2008م .
35. محمد فركوس، الفتح المأمول شرح مبادئ الأصول، ط: 6، دار الموقع-الجزائر العاصمة-، 1436هـ/2015م.
36. محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين، ط:3، دار الغرب الإسلامي-بيروت-، 1994م.
37. مسلم ابن الحجاج، الصحيح ، ت: فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، [دت].
38. النويهض، مُعجَمُ أعلام الجزائِر ، ط:2، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان- 1400 / 1980م.